

Distr.: Limited  
3 April 2003  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة السنوية لعام ٢٠٠٣

٢-٦ و ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٣

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت\*

### سياسة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لاسترداد التكاليف

#### مقدمة

١ - استعرض المجلس التنفيذي لليونيسيف، في دورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٣، "سياسة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لاسترداد التكاليف" (E/ICEF/2003/AB/L.1) و "سياسة اليونيسيف لاسترداد التكاليف: تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية" (E/ICEF/2003/AB/L.2)، وطلب إلى اليونيسيف عقد مشاورات وتقديم تقرير بشأنها إلى المجلس في دورته السنوية لعام ٢٠٠٣ (E/ICEF/2003/9) (الجزء الأول)، الفقرة ٥٩).

٢ - وعقدت اليونيسيف مشاورات مختلفة مع المجموعات الإقليمية، واللجان الوطنية، كما عقدت مشاورات ثنائية في بعض الحالات. ويرد فيما يلي موجز للمجالات التي نوقشت.

#### المبادئ التي تكمن وراء سياسة استرداد التكاليف

٣ - تمثل المجالات التالية مجالات رئيسية للتوافق في الآراء بشأن المبادئ التي تكمن وراء سياسة استرداد التكاليف:

(أ) وجوب توجيه موارد تمويل البرامج إلى مجالات الأولوية التي جرت الموافقة عليها في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل؛

(ب) ضرورة الابتعاد قدر الإمكان، في ضوء توقف المساهمات في الموارد العادية عند حد معين، عن استخدام الموارد العادية لدعم البرامج التي تمويل من موارد أخرى، حيث أن استمرار الدعم سيقبل من القدرات الأساسية لليونيسيف، المطلوبة لاستمرار البرامج العامة للمنظمة؛

(ج) وجوب رسم سياسة استرداد التكاليف بحيث تشجع على تخفيض تكاليف المعاملات، مع المحافظة على بساطة الآليات وشفافيتها للأغراض الإدارية.

### الكيفية التي جرت بها معالجة مجالات الاهتمام الرئيسية في المقترح المنقح

٤ - تمثل المجالات التالية مجالات اهتمام رئيسية حسبما أعربت الوفود.

#### تحقيق الاتساق

٥ - شددت جميع الوفود تقريبا على أهمية التنسيق ووضع نموذج موحد للأمم المتحدة. وكما جاء في تقرير الأمين العام بشأن دراسة وحدة التفتيش المشتركة، "أعرب أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، عن قبولهم للاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير بوجه عام، وإقرارهم بالحاجة إلى العمل، على نطاق المنظومة بأسرها، على رصد ما ينشأ في مجال السياسات العامة من مسائل وإجراءات، وعلى الاستمرار في استعراض الإدارة العامة للموارد الخارجة عن الميزانية في منظومة الأمم المتحدة." (A/57/442/Add.1، الموجز). وتجدد الإشارة إلى أن سياسة اليونيسيف المقترحة لاسترداد التكاليف تتماشى مع التوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة. وقد بدأت اليونيسيف مناقشات فيما بين وكالات الأمم المتحدة بشأن ورقة وحدة التفتيش المشتركة، وستابع المنهجية المشتركة من خلال فريق إدارة مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

#### النهج المواضيعية لجمع الأموال

٦ - وبدا واضحا، طوال عملية المشاورات، أن الوفود تؤيد بشكل عام مفهوم النهج المواضيعية المتعددة الأقطار لجمع الأموال، وأنها تحس بضرورة صياغة سياسة استرداد التكاليف بطريقة توجه الموارد الأخرى إلى أولويات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل. إذ يتعين، لأغراض جمع الأموال، تشجيع الأطراف المانحة على تقديم التمويل للمجالات المواضيعية على الأصعدة العالمية والإقليمية والقطرية. وستكون هناك خمسة مجالات مواضيعية

ذات أولوية ومجال واحد للمساعدة الإنسانية في الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل. إذ سيجري على سبيل المثال تجميع المساهمات المواضيعية لجميع البلدان من أجل تعليم البنات، بغية تمويل أنشطة تعليم البنات في البرامج القطرية الموافق عليها من قبل المجلس التنفيذي. ولن تمارس في النظام المالي عمليات رصد انفرادية للمساهمات، نظرا إلى أن تقارير موحدة ستخصص لهذا الموضوع بعينه. وسيخفض هذا تكاليف المعاملات المتعلقة باستمرار إعداد التقارير استنادا إلى المساهمات الفردية للأطراف المانحة. لذلك اقترح تخفيض معدل الاسترداد على المساهمات المواضيعية بنسبة ٣ في المائة.

### جمع الأموال من القطاع الخاص

٧ - جاء في ورقة سياسة استرداد التكاليف اقتراح بالإبقاء على معدل استرداد التكاليف بالنسبة لجمع الأموال من القطاع الخاص في البلدان التي تنفذ فيها برامج عند نسبة ٥ في المائة، نظرا لصعوبة الحالة الاقتصادية وتذبذب أسعار العملات. وفي ما يتعلق بالأموال الأخرى التي تجمع من القطاع الخاص من خلال اللجان الوطنية، والمؤسسات، والمنظمات غير الحكومية، والأفراد، اقترح أن يكون معدل الاسترداد بنسبة ٥ في المائة بالنسبة للمساهمات المواضيعية و ٧ في المائة للمساهمات غير المواضيعية، نظرا للتنافس في أسواق جمع الأموال، ولأن هذه المساهمات تقيد كأموال نقدية. وبما أن اللجان الوطنية تبني عادة قواعدها لجمع الأموال للموارد العادية من خلال المساهمات للموارد الأخرى، فإن هذا يهيئ بيئة لزيادة قدرات جمع الأموال بالنسبة لكل من الموارد العادية والموارد الأخرى.

### تبسيط المقترح

٨ - ترغب معظم الوفود في رؤية نسخة مبسطة من المقترح الأصلي مع الإبقاء على ما يقدمه من حوافز لتكاليف المعاملات المنخفضة. وقدمت توصية فيما يتعلق بالمساهمات المتحصل عليها من الحكومات والمصادر المشتركة بين الحكومات، بأن يمنح تخفيض بنسبة ٣ في المائة للمساهمات المواضيعية، ونسبة ٢ في المائة للمساهمات التي تُدفع مقدما بنسبة ٩٠ في المائة، ونسبة ١ في المائة للمساهمات التي تتجاوز ٥٠٠.٠٠٠ دولار. ويوضح الجدول ١ أدناه الحالة التي يحتمل حدوثها بناء على ظروف التبرعات. وبالنسبة للتبرعات ذات القيمة الصغيرة، التي تُدفع مقدما عادة، فقد جرى تشجيع الأطراف المانحة على التبرع للمجالات المواضيعية بغية خفض تكاليف المعاملات. وفي هذه الحالة يكون معدل الاسترداد بنسبة ٧ في المائة.

الجدول ١: جدول بياني لمعدل استرداد التكاليف							
معدل استرداد التكاليف	مجموع التخفيضات	التخفيضات (النسبة المئوية)			الحصص	غير مواضيعية	مساهمات تقل عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار
		مدفوعة مقدما بنسبة ٩٠ في المائة على الأقل	مواضيعية	الحجم			
١٢ في المائة	صفر في المائة	صفر	صفر	صفر	الحصص	مواضيعية	مساهمات تقل عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار
١٠ في المائة	٢ في المائة	٢ في المائة	صفر	صفر	مدفوعة مقدما بنسبة ٩٠ في المائة		
٩ في المائة	٣ في المائة	صفر	٣ في المائة	صفر	الحصص	مواضيعية	مساهمات تزيد عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار
٧ في المائة	٥ في المائة	٢ في المائة	٣ في المائة	صفر	مدفوعة مقدما بنسبة ٩٠ في المائة		

١١ في المائة	١ في المائة	صفر	صفر	١ في المائة	الحصص	غير مواضيعية	مساهمات تزيد عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار
٩ في المائة	٣ في المائة	٢ في المائة	صفر	١ في المائة	مدفوعة مقدما بنسبة ٩٠ في المائة		
٨ في المائة	٤ في المائة	صفر	٣ في المائة	١ في المائة	الحصص	مواضيعية	مساهمات تزيد عن ٥٠٠.٠٠٠ دولار
٦ في المائة	٦ في المائة	٢ في المائة	٣ في المائة	١ في المائة	مدفوعة مقدما بنسبة ٩٠ في المائة		

### إيرادات الفوائد على الأرصدة النقدية من الموارد الأخرى

٩ - كما جاء في ورقة استرداد التكاليف، فقد أشارت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية إلى أنه، في ضوء التقلبات المحتملة في نسق الإيرادات والمصروفات من الموارد الأخرى، فضلا عن التقلبات في أسعار الصرف ومعدلات الفائدة، فلن يكون من الحكمة، كمسألة تتعلق بالسياسات، الاعتماد على إيرادات الفوائد لتغطية العجز في استرداد تكاليف الدعم. ومن ثم يستمر عدم أخذ إيرادات الفائدة، التي تقدر حاليا بنحو ٢ في المائة، في الاعتبار فيما يتعلق بهذا المقترح الخاص بعدم تخفيض معدل استرداد التكاليف. وسيستمر تقييد إيرادات الفوائد المتحصل عليها من الموارد الأخرى كإيرادات متنوعة في الموارد العادية، حسبما ينص عليه البند ١١-٤ من النظام المالي لليونيسيف. غير أنه، إذا أُخذ في الاعتبار

الزمن الاستباقي الذي يفصل بين استلام الإيرادات النقدية والإنفاق الفعلي، والذي تدر فيه إيرادات فائدة، فإن الفقرة ٨ أعلاه تتضمن اقتراحا بتخفيض معدل الاسترداد بنسبة ٢ في المائة.

### إصلاح الأمم المتحدة ووضع نموذج جديد للتمويل

١٠ - قد تتمخض مناقشات مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن إصلاح المنظمة عن نموذج تمويلي جديد وإجراءات تمويلية جديدة. وإلى أن تكتمل هذه المناقشات، فسيكون من الصعوبة التنبؤ بما ستكون عليه أنشطة الدعم وتكاليف الدعم المطلوبة المرتبطة بها. وعليه يُقترح أن يؤذن للمدير التنفيذي بقبول مثل هذه الأموال تمثيا مع المبادئ المذكورة أعلاه، وأن يقدم المدير تقريرا عن ذلك إلى المجلس التنفيذي، على أن يُحدّد المعدل على أساس الدعم المطلوب.

### التوصية

١١ - يوصي المدير التنفيذي بأن يعتمد المجلس التنفيذي مشروع التوصية التالي:

#### إن المجلس التنفيذي،

وقد استعرض سياسة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لاسترداد التكاليف، في صورتها الواردة في الوثيقة E/ICEF/AB/L.2، والوثيقة E/ICEF/2003/AB/L.5، المقدمتين إلى هذه الدورة،

١ - يوافق على المبادئ المتعلقة بأن تدعم الموارد الأخرى أولويات الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل، وألا تستخدم الموارد العادية في توفير الدعم لتكاليف الدعم المتعلقة بالبرامج التي تمول من موارد أخرى، ويشجع على اتخاذ إجراء يخفض تكاليف المعاملات المتعلقة بالبرامج الممولة من موارد أخرى؛

٢ - يؤكد على أن تستخدم المنهجية المبينة في الفقرة ١٣ من الوثيقة E/ICEF/2003/AB/L.1. وستستعرض المنهجية في ضوء مناقشات المواءمة الجارية فيما بين وكالات الأمم المتحدة؛

٣ - يحيط علما بالعمليات الحسابية الموضحة في الوثيقة E/ICEF/2003/AB/L.1، المرفق الثاني، على أساس المنهجية والإنفاق الفعلي للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، الذي ينتج معدلا بنسبة ١٢ في المائة؛

- ٤ - يأذن للمدير التنفيذي بتطبيق المعدلات التالية على جميع الاتفاقات الجديدة التي يوقع عليها، بعد موافقة المجلس التنفيذي على السياسة المنقحة:
- (أ) نسبة ٥ في المائة لجميع الأموال التي يتم جمعها من القطاع الخاص في البلدان التي تنفذ فيها برامج؛
- (ب) نسبة ٥ في المائة للمساهمات المواضيعية و ٧ في المائة للترعاعات غير المواضيعية، بالنسبة لأموال القطاع الخاص الأخرى؛
- (ج) فيما يتعلق بالترعاعات الأخرى تخفيض نسبة ٣ في المائة بالنسبة للأموال المواضيعية، ونسبة ٢ في المائة للأموال التي تُدفع مقدما بنسبة ٩٠ في المائة، ونسبة ١ في المائة للترعاعات التي تتجاوز ٥٠٠.٠٠٠ دولار؛
- (د) تحدد المعدلات بالنسبة لترتيبات التمويل الجديدة في ظل عملية إصلاح الأمم المتحدة، وفقا لأنشطة الدعم المحددة المطلوبة من اليونيسيف. وسيرفع تقرير بذلك إلى المجلس التنفيذي؛
- ٥ - **يطلب** إلى المدير التنفيذي تقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي عن تجاربه المتعلقة بسياسة استرداد التكاليف، في وثيقة ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.